

الدرس 2 | شرح صحيح مسلم | كتاب الاعتكاف | للشيخ خالد الفليج

الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. عليه وعلى الله افضل صلاة واتم تسلیما ما بعد. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين رحمة الله على صحيح مسلم. اللهم امين. قال باب الاجتهاد من اجل - 00:00:00

اخر من شهر رمضان حدثنا اسحاقنا ابراهيم الحنظلي وابن ابي عمر جمیعا عن ابی عیینة قال اسحاق اخبرنا سفیان بن عیینة على من یعفو عن مسلم صبیح عن مسروق عن عائشة رضی الله عنها قالت كان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا دخل - 00:00:20
واحیا اللیل وایقظ علی وجد وشد المیزار. حدثنا قتيبة بن سعید وابو کامل الجحدانی کلاهما العبد الواحد بن زیاد قال قتيبة حدثنا عبد الواحد عن الحسن ابن عبید الله قال سمعت ابراهیم يقول سمعت الاسود بن یزید يقول قالت عائشة - 00:00:40

رضی الله عنها كان رسول الله صلی الله علیه وسلم یجتهد فی العشر الاواخر ما لا یجتهد فی غيره. باب صوم عشرين ذی الحجة حدثنا ابو بکر ابن ابی شيبة وابو کریب واسحاق قال اسحاق اخبرنا و قال الاخران حدثنا ابو - 00:01:00

معاوية عن العمش عن ابراهیم عن الاسود عن عائشة رضی الله عنها قالت ما رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم صائما وحددنی ابو بکر ابن نافع حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفیان عن شأن ابراهیم عن الاسود عن عائشة رضی الله عنها ان - 00:01:20
صلی الله علیه وسلم لم یصم العشر بسم الله الرحمن الرحيم خلصنا وقفنا عند حديث باب متى یدخل المعتکف اي نعم هذا قرآننا ایش ؟ قرآننا ولا شرحنا وش راح نحصل يعني ؟ نبعده اجل ؟ اي نعم باب الاجتهاد فی العشر الاواخر ليش ؟ الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعین قال - 00:01:40

رحمه الله تعالى حدثنا اسحاق ابراهيم الحنظلي وابن راهویة وابن ابی عمر العدنی جمیعا عن ابی عیینة سفیان قال اسحاق اخبرنا سفیان عن ابی یعفو وهذا من لطائف الاسناد ان اسحاق - 00:02:09

لا یروي الا بصیغة العرب. اخبرنا هذا من مما یتمیز به اسحاق ابن راهویة. الاصل انه لا یقول حدثنا وانما یقول اخبرنا دائمًا قد یوجد لكنه نادر قال نبی یعفور عن مسلم بن صبیح عن مسروق عن عائشة قالت - 00:02:30

كان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا دخل العشر اي دخلت العشر الاخیرة من رمضان اذا دخل العشر من رمضان احیا اللیل وایقظ اهله وجد وشد المأزر وهذا یدل على ان النبی صلی الله علیه وسلم یجتهد فی العشر الاخیرة من رمضان ما لا یجتهد فی غيرها - 00:02:48

والنبوی فی رمضان اجود الناس. كان النبوی صلی الله علیه وسلم اجود الناس وكان اجود ما یكون حين یلقاه جبریل فی رمضان یدارسه القرآن. فهو اجود الناس واجود ما یكون فی رمضان - 00:03:10

واشد ذلك جودا واکثره اجتهادا وجدا العشر الاخیرة او العشر الاواخر او العشر الاخیرة من رمضان فکان یحیی لیله کله یصلی اللیل کله وای اغله احیا اللیل اي اغلب اللیل - 00:03:26

وایقظ اهله لیجتهدوا بالصلوة وجد وشد المأزر وطوى فراشه کنایة عن ترك الجماع وذلك انه کان یعتکف صلی الله علیه وسلم فی رمضان العشر الاخیرة ثم روى من طريق عبد الواحد ابن زید ثم قال حدث قتيبة وابو کامل الجحدانی کلاه عبد الواحد بن زید - 00:03:43

ان عن الحسن بن عبيد الله قال سمعت ابراهيم والنخعي يقول سمعت الاسد بن يزيد يقول قالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتري العشر الاواخر ما لا يجتهد في غيره - [00:04:04](#)

قال باب صوم عشر ذي الحجة اي هل النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم هذه العشر لا شك عند اكتر العلماء ان صيام عشر ذي الحجة مشروع وقد كان الخطاب يأمر ان من كان عليه قضاء فليصمه في عشر ذي الحجة ليدرك فضل - [00:04:18](#)

العشر وجاء في حديث حفصة بأسناد فيه ضعف انه كان يصوم تسع ذي الحجة صلى الله عليه وسلم لكن احاديث احاديث عدم الصيام اصح فعائشة رضي الله تعالى عنها في هذا لقول الذي اراده هنا - [00:04:36](#)

فيما رواه ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائم قط. ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما قط - [00:04:54](#)

او صائما في العشر قط وهذا نفي منها لصوم عشر ذي الحجة وايضا جاء انه لم يصوم العشر احتاج بعضهم بهذا الحديث على ان العشر صيامها غير مشروع. وان صيامها من المحدثات - [00:05:07](#)

ولا شك ان هذا القول آآ غالٍ من صاحبه. وان هذا من الغلو المذموم فالنبي صلى الله عليه وسلم اخبر بفضل عشر ذي الحجة وذكر ان ما من ايام العمل الصالح احب فيها الله من هذه الايام - [00:05:25](#)

وبالاجماع ان الصيام من العمل الصالح فان لم يصمه النبي صلى الله عليه وسلم على التخصيص فقد ذكر ان العمل الصالح في هذه الايام مشروع وقد ثبت انه صام ثبت ايضا انه اخبر ان صيام يوم عرفة يكفر - [00:05:43](#)

سنتين ويوم عرفة من عشر ذي الحجة فعلى هذا نقول ان صيام عشر ذي الحجة او صيام تسع ذي الحجة انه مشروع بل هو داخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم ما من ايام - [00:06:01](#)

العمل الصالح احب فيها الله من هذه الايام فالصيام والعمل الصالح والذكر بالعمل الصالح وقراءة القرآن والعمل الصالح وصلة الرحم من العمل الصالح فكل عمل صالح يشرع في عشر ذي الحجة - [00:06:17](#)

ولا شك ان افضلها كثرة ذكر الله عز وجل لان العشر اعظم عمل يعمله المسلم في هذه الايام هو ان يذكر الله سبحانه وتعالى على ما رزقهم من بهيمة الالعاب - [00:06:36](#)

وان كان هذا في ايام التشريق كذلك ايضا يقال في عشر ذي الحجة اذا حديث عائشة ونفيها صيام عشر ذي الحجة لا يعني ان صيامها بدعة او انه محدث او انه غير مشروع بل نقول صيام والنبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:53](#)

قد يترك العمل مع محبته لفعله خشية ان يفرض على امته وخشية ان ان يشق على امته صلى الله عليه وسلم فدخل البيت وحزن وكذلك اه ترك العمدة في رمضان - [00:07:08](#)

ولم يعتم في رمضان ولا يقول قال انها بدعة لان النبي ذكر فضل العمرة في رمضان كذلك لم يصوم عشر ذي الحجة كذلك لم يقم رمضان كله آآ جماعة لخشية ان يفرض على امته. على هذا الذي عليه عاملة العلماء وجماهير الفقهاء ان من الايام - [00:07:25](#)

فاضية الفضام هي صيام تسع ذي الحجة. وقد ورد حديث حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصوم تسع ذي الحجة وهو حديث فيه فيه ضعف والله اعلم واحكم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. ها - [00:07:47](#)

ويش؟ الحديث هذا؟ نعم الحديث هذا ايراده يعني اذا قلنا مشروعية الاعتكاف في عشر ذي الحجة من ايام فاضلة والنبي يقول ما من ايام العمل الصالح احب فيها الى الله عز وجل من هذه الايام فان الاعتكاف يكون عمل صالح يشرع في هذه الايام يشرع في هذه - [00:08:06](#)

الايات فاذا كانه يريد يستدل بهذا على عدم اشتراط الصيام للمعتكف لان النبي صلى الله عليه وسلم ما صام عشر قط لكن هذا بعيد. اقول هذا القول - [00:08:32](#)

بعيد لان النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم آآ تقول ما صام العشر قط اي عشرة ذي الحجة عشرة ذي الحجة عشرة ذي الحجة او يكون الحديث هذا - [00:08:47](#)

ليس هذا ليس هذا موطنه وانما موطنه في كتاب الحج لكن الحل ايضاً حيث وقع فيه خلاف الكلام النووي. اه ورد رواه منصور عن ابراهيم عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر الاسود ولم يذكر عائشة - [00:09:03](#)

يعني رواه منصور للمعتمر عن ابراهيم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ما صام لانه ما صام العشر فقط وهذا ايضاً وجه احد احد اوجه الاعلان لهذا الحديث. لكن حديث نقول رواه مسلم وتفرد به - [00:09:23](#)

ولم يخرجه البخاري ماذا يخرج البخاري هذا الحديث؟ لاختلاف للاختلاف على ابراهيم. الاعمش يصله ومنصور بن معتمر يرسله وهذى علة لكن ايراد الحديث في هذا الباب يعني - [00:09:40](#)

يعني ما له مناسبة لكن حتى الاحد اللي قبله دخل عشر احياء الليل وايقظ اهله وجد وشد المئذن يدخل في عموم انه اراد عندما ذكر [00:09:58](#) عشر رمضان ذكر بالمقارنة شاكراً عشر ذي الحجة. يعني ذكر العشر الاخيرة من رمضان -

ذكر بعدها عشر ذي الحجة وهي مسألة ايهما افضل؟ ايهما افضل؟ عشر ذي الحجة او العشر الاخير من رمضان نقول العشر الاخيرة من ذي العشر الاخيرة من من رمضان فظلهما في ليلة القدر. فضل ليلة القدر. والعشر والعشر الاولى من ذي الحجة فظلهما في - [00:10:19](#)

جميع ايامي وليلتها فايام العشر من ذي الحجة وليلتها فاضلة كلها ومع ذلك نقول ان الليلة التي تقابل الليلة التي آلت تكون هي ليلة [00:10:39](#) القدر افضل من ليلة تكون في عشر ذي الحجة -

يعني افضل افضل الليالي هي ليلة القدر وافضل الايام والليالي مع خروج ليلة القدر هي ايام وليلياً عشر ذي الحجة هذا هو الصحيح فلعل هذا هو السبب في ايرادها انها جاءت من باب المشاكل عندما ذكر عشر رمضان ذكر عشر ذي الحجة ذكر شيء؟ ها؟ النووي ابداً - [00:10:56](#)

سواء انك هل يعتكف في العشر آلت ذي الحجة؟ هم. هل يعتكف يشرع قال هكذا قال هكذا هو غير وحد على المشي عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة. وروى الثوري وغيره هذا الحديث عن منصور عن ابراهيم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرى - [00:11:23](#) في العشر. هم. روى ابو الاحوص عن منصور عن ابراهيم عن عائشة ولم يذكر فيه عن الاسهم. وقد اختلفوا على المنصور في هذا الحديث ورواية الاعمش اصح واوصى الاسلام محمد بن اذان يقول سمعت وكيله يقول الاعمش احفظ احفظ لسان ابراهيم المنصور. نعم. هذا كلام الترمذى. الترجيح. لكن هل - [00:11:41](#)

لا هو ما في شك انه ارجع انه هو المحفوظ. ان الوصل زيادة ثقة والاعمش ثقة لكن يبقى عندنا ما هو سبب ارادة مسلم هذا [00:12:01](#) الحديث في كتاب الاعتكاف -

الا يقول والله عنا ذكرها من باب المشاكل انما ذكر عشر ذي الحجة عشر الاواخر من رمضان ذكر ايضاً يعني من اسباب ذكره هو الاصل انه يذكر في باب فضل الصيام - [00:12:13](#)

واضح قبل الاعتكاف يعني يمكن الايام التي تصام يعني ذكر صيام التطوع صيام شهر شعبان صيام محرم تفضل فالمناسب لهذا الحديث يكون متى في صيام التطوع اللي ذكره صوم يعني عندما ذكر صوم محرم وذكر استحباب صيام ثلاثة ايام من كل شهر [00:12:27](#) وصوم يوم عرفة وعاشراء والاثنين والخميس المناسب ان يذكر -

فلعل تقديم وتأخير من النساخ وللاصال ان هذا الحديث يكون في هذا الموضع لانسب له ان يذكر مع في صيام التطوع فلعل مسلم [00:12:49](#) يعني بأنه تداركه فذكره بهذا الكتاب واراد ان ينقله لكنه ما تمكّن من ذلك على كل حال نقول هو مكانه ومكان مناسب له - ان يذكر مع صيام التطوع ثم الاعتكاف فلا مناسبة له ما في مناسبة له. والله اعلم - [00:13:17](#)